

الحمد لله

الجمهورية التونسية  
الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : ع161د

تاريخ القرار: 23 جويلية 2015

## قرار

بتاريخ 23 جويلية 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع161د في مادة التداير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى: شركة " في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بـ

من جهة

المدعى عليها: شركة " في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بـ

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01د لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46د لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01د لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع10د لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر ع3026د لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع53د المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع54د الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وإجراءات الموافقة عليها.



3/1

وبعد الإطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة ' بتاريخ 29 جوان 2015 والمتضمن طلبها القضاء استعجاليا في خصوص ترويج العرض التحفيزي الجزائي %400 والزام شركة أ' بإيقافه. "

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب الراهن شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن شركة " تقدمت بتاريخ 29 جوان 2015 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عد 201 عدد تضمنت طلبها اتخاذ التدابير القانونية إزاء العرض التحفيزي الذي أقدمت شركة " على تسويقه بشكل غير مشروع والذي يخول لمشتركيها بعرض "42 Millimes" الانتفاع برصيد إضافي (% 400 bonus) عن كل عملية شحن بقيمة 3 دنانير أو أكثر تكون صالحة نحو جميع المشغلين بالإضافة إلى 100 إرسالية قصيرة و Go1 أنترنات كما طلبت العارضة تطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات الذي يمنح الهيئة تسليط خطية مالية بنسبة رادعة تترجم إرادة المشرع حين رفع في نسبة الخطية من 1 إلى 3 بالمائة من رقم المعاملات أو إيقاف نشاطه المتصل بمجال المخالفات لمدة لا تزيد عن 3 أشهر ولا يمكن إعادة تعاطي النشاط إلا بعد أن يوضع حد للمخالفات موضوع النزاع مع سحب كافة اللوائح الإشهارية الخاصة به و الإذن بالنفذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت " تقديم المطلب موضوع النظر الآن تضمن تظلمها من إقدام " تسويق امتياز تحفيزي لفائدة بعض مشتركيها بعرض "offre 42 Millimes" يتمثل في منح رصيد إضافي (% 400 bonus) عن كل عملية شحن بقيمة 3 دنانير أو أكثر وتكون صالحة نحو جميع المشغلين بالإضافة إلى 100 إرسالية قصيرة و Go 1 أنترنات على امتداد الشهر الجاري (شهر جوان 2015) مشككة في حصوله على الموافقة المسبقة للهيئة الوطنية للاتصالات نظرا لمخالفته، حسب دعواها، لأحكام الفصل 3(أ) من الأمر عد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 ولتقتضيات قرار الهيئة الوطنية للاتصالات الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها مما أضر حسب قولها بمصالحها المالية وانتهت إلى طلب القضاء استعجاليا بإيقاف ترويج العرض التحفيزي المتظلم منه.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ بتاريخ 11 جوان 2015 تحت عد 19368 عدد تضمن معاينة نص الإرسالية التي تولت

" ارسالها لمشتركيها لإشعارهم بالعرض المتظلم منه مرفقا بصورة ضوئية من الارسالية المذكورة.

## الهيئة

حيث يهدف المطلب المائل إلى استصدار قرار وقتي يقضي بإيقاف العرض التحفيزي المتظلم منه والذي يمكن بعض مشتركي " بعرض "offre 42 Millimes" خلال شهر جوان 2015 من الانتفاع برصيد إضافي (% 400 bonus) عن كل عملية شحن بقيمة 3 دنانير أو أكثر تكون صالحة نحو جميع المشغلين بالإضافة إلى 100 إرسالية قصيرة و Go 1 أنترنات.

وحيث وإن اعتمدت العارضة لإثبات دفعاتها محضر معاينة يكتسي صبغة الحجة الرسمية، فإنه لا شيء في ذلك المحضر يثبت أن تسويق العرض التحفيزي المتظلم منه تم خلال شهر جوان 2015 خاصة وأن الارسالية القصيرة موضوع المعاينة لم تتضمن تاريخ إصدارها بالإضافة إلى أنها لم تشر بشكل واضح لمدة صلوحية العرض واكتفت بالتصيص على أنه صالح خلال الشهر الجاري دون ذكر الشهر بالتحديد.

« vous offre un bonus exceptionnel de 400% bonus valable vers tous les opérateurs, 100 SMS et 1 Go suite à la 1<sup>ère</sup> recharge de 3 DT et + effectuée au cours de ce mois »

وحيث وعلى فرض ثبوت تسويق العرض المتظلم منه خلال شهر جوان 2015، فإن انتهاء صلوحيته أثناء تعهد الهيئة بالمطلب الحالي ( المقدم بتاريخ 29 جوان 2015) يجعل من عنصر الاستعجال الذي يقتضي استصدار قرار فوري يرمي إلى درء الأضرار التي تنجر عن مواصلة تسويقه منتفيا في قضية الحال الأمر الذي يفقد المطلب وجاهته ويجعله حريا بالرفض.

## ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات قررنا نحن هشام بسباس رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

